

## وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٨١ لسنة ٢٠١٧

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٣ فى شأن نظام الباحثين العلميين فى المؤسسات العلمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٨ لسنة ١٩٩٥ بإنشاء الهيئة القومية

للبحوث والرقابة على المستحضرات الحيوية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٤ لسنة ٢٠٠٩ بشأن إصدار اللائحة التنفيذية

للهيئة القومية للبحوث والرقابة على المستحضرات الحيوية ؛

وبناءً على موافقة مجلس إدارة الهيئة القومية للبحوث والرقابة على المستحضرات الحيوية ؛

**قرر:**

مادة ١ - تُنشأ بالهيئة القومية للبحوث والرقابة على المستحضرات الحيوية

شعبة عامة للبحوث والرقابة الفارماكولوجية ، وشعبة عامة للبحوث والرقابة

على مستحضرات التكنولوجيا الحيوية .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ١٣/٢/٢٠١٧

وزير الصحة والسكان

أ.د. أحمد عماد